



الجمعية العالمية
للمرشدات
وفتيات الكشافة

الاجتماع العام : القواعد الإجرائية

وثيقة GM2

ديسمبر 2020

مقدمة

ديسمبر 2020

ملاحظة مهمة بشأن التعديلات المقترحة

أصدقائي الأعضاء،

كما تعلمون ، تم التخطيط لهذا الاجتماع العام في غضون مهلة قصيرة ؛ بسبب الحاجة إلى استغلال مادة مؤقتة حالية في قانون المملكة المتحدة ، تسمح بالاجتماعات عن بُعد ، حتى لو لم يكن ذلك في نظامنا الأساسي .

ولقد تم إرسال إشعار الاجتماع ، والمقترح المعد للتصويت في 20 أكتوبر ، وهو الحد الأدنى لمدة الـ 60 يومًا لإرسال الإشعار ، وفقًا لقواعد عقد الاجتماعات العامة المنصوص عليها في نظامنا الأساسي . وفقًا لنظامنا الأساسي (بندي 3.3.3.12 و 4.3.3.12) ، يجب أن يوضح الإشعار بالاجتماع النص الدقيق لأي أعمال سيتم التصويت عليه خلال ذلك الاجتماع ، وفي حالة التعديلات على النظام الأساسي ، يجب أن يتضمن نص التعديل المقترح.

عادة في حالة عقد مؤتمر عالمي ، ندعو إلى تقديم المقترحات الدستورية المعدة للتصويت قبل الاجتماع بعدة أشهر ، ويتم تعميمها في وقت مناسب يتيح للمنظمات الأعضاء فرصة اقتراح تعديلات. يتم بعد ذلك تعميم هذه التعديلات على المنظمات الأعضاء قبل 60 يومًا على الأقل من عقد المؤتمر.

بالتشاور مع محامينا ، ندرك الآن أنه من غير الممكن قبول تعديلات على نص المقترح المعد للتصويت بعد فترة الإشعار التي مدتها 60 يومًا . ونتيجة لذلك ، لا يمكن التصويت على التعديلات في اجتماعنا العام في 19 ديسمبر . وعليه ، فلم يكن علينا أن نصدر دعوة من أجل تقديم تعديلات مقترحة ، كما كان يجب ألا تشير القواعد الإجرائية إلى أي تعديلات مقترحة.

لقد تلقينا تعديلاً مقترحاً واحداً وكنا على اتصال بالفعل بالمنظمات الأعضاء المقترحة للتعديل ؛ لشرح الموقف . ونأمل أن يشاركن اقتراحهن معكم جميعاً خلال جلسة المناقشة حول المقترح المعد للتصويت في الاجتماع العام .

نعنذر بصدق لجميع منظماتنا الأعضاء عن هذا الخطأ والإزعاج الذي تسبب فيه.

القواعد الإجرائية للاجتماع العام عبر الإنترنت المقرر عقده في 19 ديسمبر 2020

1. الغرض من القواعد الإجرائية

الغرض من القواعد الإجرائية (القواعد) هو تسهيل تسيير أعمال الاجتماع العام ، وإرساء الطريقة التي سيتم بها اتخاذ القرارات . تتضمن هذه القواعد عملية صنع قرار واضحة وديمقراطية وشفافة ، وتوفر توضيحاً بشأن الحضور وتداول المعلومات وإجراءات التصويت في الاجتماع العام.

من المتوقع أن تكون المنظمات الأعضاء على دراية بالقواعد قبل الموافقة عليها في بداية الاجتماع. في حالة رغبة أي منظمة عضو في تعديل القواعد ، يجب تقديم التعديلات المقترحة إلى المجلس العالمي قبل الموعد النهائي المحدد. لا يمكن اقتراح تعديلات على هذه القواعد أثناء الاجتماع العام.

سيتم استخدام تطبيق WAGGGS الإلكتروني ؛ لمشاركة الوثائق والأخبار قبل الاجتماع العام ، ولأغراض التصويت خلال الاجتماع.

2. الحضور

i. المندوبات والمراقبات من المنظمات الأعضاء

يحق لمندوبتين اثنتين من كل منظمة عضو كاملة أو منتسبة العضوية بالجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة المشاركة في الاجتماع العام عبر الإنترنت ، وتملك المندوبتان سلطة منظمتهما العضو للتحدث نيابةً عنها ومن المتوقع أن تشاركا في جميع الإجراءات . يجب تحديد إحدى هاتين المندوبتين بصفتها المندوبة الرئيسية ، وستحمل السلطة الإضافية للتصويت نيابة عن المنظمة العضو.

يجوز لكل منظمة عضو أيضاً دعوة أعضاء منها لمراقبة الاجتماع . لن يُسمح لهؤلاء المراقبات بالانضمام إلى اجتماع زووم Zoom ، لكنهن سيتمكنن بدلاً من ذلك من مشاهدة الاجتماع عبر بث مباشر على قناة يوتيوب الخاصة بالجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة. لن تقوم الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة بتسجيل أسماء أو عدد المراقبات في الاجتماع العام.

في حالة وجود اتحاد ، يجب أن تقرر الجمعيات الفرعية الأعضاء بالجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة المُكوّنة لذلك الاتحاد مع بعضها البعض تشكيل الوفد . يجوز لكل من هذه الجمعيات الفرعية اقتراح أعضاء لتشكيل جزء من وفد الاتحاد ، وسيقوم الاتحاد باختيار اثنتين من بين هذا العدد لتكونا المندوبتين الرسميتين ، ويمكنه اختيار أشخاص إضافيين كمراقبات .

ii. المجلس العالمي وموظفي الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة

سيحضر أعضاء المجلس العالمي وموظفي الجمعية العالمية الاجتماع العام ، ويُمكن دعوتهم للتحدث من قبل رئيسة الاجتماع العام.

iii. الحضور الآخرون

أعضاء اللجان التابعة للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة والأعضاء الفخريات وحاملات دبوس المجلس العالمي مدعوات لمشاهدة الاجتماع العام عبر البث المباشر على قناة الجمعية العالمية على يوتيوب.

iv. التوقعات

من المتوقع من المندوبات قراءة محتوى كافة الوثائق قبل الاجتماع ، و :

- أن يكنّ على دراية كاملة بأراء منظماتهن الأعضاء بخصوص جميع بنود جدول الأعمال
- أن يكنّ مستعدات للتصويت على بنود جدول الأعمال وفقاً لتوجيهات منظماتهن الأعضاء
- أن يقدمن تقريراً كاملاً لمنظماتهن الأعضاء عن الاجتماع العام والقرارات التي تم التوصل إليها
- أن يكنّ قد قمن بتحميل تطبيق WAGGGS الإلكتروني الذي سيتم استخدامه للتصويت أثناء الاجتماع ، وانتهين من إجراءات التسجيل عليه.

3. النصاب القانوني

النصاب القانوني في الاجتماع العام هو ثلث المنظمات الأعضاء التي يحق لها التصويت على الأعمال قيد النظر. إذا ظهر قبل الاجتماع أنه لن يتم الوصول إلى النصاب القانوني ، يجب على المجلس العالمي أن يشجع أي منظمة عضو لم تؤكد مشاركة مندوبيها لتأكيد عزمها على الحضور.

إذا لم يتم الوصول إلى النصاب القانوني عند افتتاح الاجتماع ، أو لم يعد قائماً أثناء الاجتماع ، فسيظل من الممكن مواصلة الاجتماع . ويمكن للاجتماع مناقشة القضايا وتقديم التوصيات إلى المجلس العالمي ولكن لا يمكن اتخاذ القرارات. إذا كانت هناك حاجة لاتخاذ قرارات من الواجب اتخاذها في اجتماع للمنظمات الأعضاء ، يجب تأجيل الاجتماع دون اتخاذ قرار.

يتم إجراء نداء لجميع المنظمات الأعضاء عند افتتاح الاجتماع العام لتسجيل جميع المنظمات الأعضاء الحاضرة. قوة التصويت هي العدد الإجمالي للأصوات التي يمكن الإدلاء بها. وهو يساوي عدد المنظمات الأعضاء المشاركة في الاجتماع والقادرة على التصويت على بند معين.

4. اللغات

لغات الاجتماع العام هي العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية ، ويجب أن يكون لدى المشاركين معرفة عملية جيدة بإحدى هذه اللغات . جميع الوثائق ستكون متاحة بهذه اللغات . وستكون الترجمة الفورية بهذه اللغات الأربعة متاحة خلال الاجتماع.

5. الوثائق

يتم إعداد جدول أعمال الاجتماع العام من قبل المجلس العالمي وسيتم مشاركته مع المنظمات الأعضاء قبل سنتين يومًا على الأقل من تاريخ الاجتماع العام.

سيتم توفير الوثائق (للقبول والمناقشة واتخاذ القرار) التي تدعم جدول الأعمال للمنظمات الأعضاء عن طريق البريد الإلكتروني ومن خلال التطبيق الإلكتروني . ستتضمن هذه الوثائق القواعد الإجرائية وأية مقترحات معدة للتصويت أو تعديلات مقترحة . وعلى المنظمات الأعضاء التأكد من أن وفدها لديه مدخل إلى الوثائق المطلوبة.

بموافقة رئيسة الاجتماع العام ومنسقة الفريق الإجرائي ، يمكن النظر في البنود غير المدرجة في جدول الأعمال في الاجتماع العام وذلك للمناقشة فقط . ويتطلب هذا الطلب موافقة أغلبية بسيطة.

6. الأدوار والمسؤوليات الرئيسية

أ. رئيسة الاجتماع العام

هناك رئيسة واحدة للاجتماع العام ، يتم تعيينها من قبل المجلس العالمي ، والتي ستضمن إدارة الاجتماع بشكل فعال . قد يكون هناك أيضًا ما يصل إلى نائبتين للرئيسة ، يتم تعيينهما من قبل المجلس العالمي من بين أعضائه لدعم الرئيسة في أداء واجباتها . سيتم التصديق على رئيسة الاجتماع العام ونائبتيهما من قبل المنظمات الأعضاء في بداية الاجتماع بموافقة عامة أو بأغلبية بسيطة . ويجوز للرئيسة تفويض رئاسة جلسات إلى رئيسة (رئيسات) للجلسة.

ستتخذ الرئيسة القرار ، بعد التشاور مع منسقة الفريق الإجرائي ، بشأن أي نقطة خاصة بالتصويت غير مشمولة في القواعد الإجرائية ، بما في ذلك تسلسل التصويت على المقترحات المعدة للتصويت والتعديلات المقترحة . سيكون قرار رئيسة الاجتماع العام نهائيًا في جميع المسائل الإجرائية بما في ذلك ، على سبيل المثال لا الحصر ، طول الخطب ، وطرق التصويت ، وإدارة بنود جدول الأعمال.

ii. الفريق الإجرائي (راجع أيضًا الشروط المرجعية المنفصلة للفريق الإجرائي)

سيكون هناك فريق إجرائي من أربعة أفراد من منظمات أعضاء مختلفة ، يعكس تنوع الجمعية العالمية للمرشحات وفتيات الكشافة ، إحداهن ستكون منسقة الفريق الإجرائي التي ستقود الفريق . وسيتم التصديق على الفريق الإجرائي من قبل المنظمات الأعضاء في بداية الاجتماع العام بموافقة عامة أو بأغلبية بسيطة.

يدعم الفريق الإجرائي المنظمات الأعضاء في فهم القواعد الإجرائية ويعمل مع المنظمات الأعضاء بطريقة عادلة ومتسقة ؛ لتنسيق وتوضيح أي مقترحات معدة للتصويت و / أو تعديلات مقترحة . خلال الاجتماع العام ، يقوم الفريق الإجرائي بدعم رئيسة الاجتماع العام في ضمان تطبيق النظام الأساسي للجمعية العالمية للمرشحات وفتيات الكشافة ولوائحها الداخلية والقواعد الإجرائية ، والامتثال لهم بشكل مناسب.

بعد الاجتماع ، يكون الفريق الإجرائي مسؤولاً عن إعداد السجل النهائي لجميع القرارات المتخذة خلال الاجتماع العام.

iii. محصيات الأصوات

سيكون هناك ما يصل إلى ثلاث محصيات للأصوات يتم اختيارهن من قبل فريق التخطيط نيابةً عن المجلس العالمي . ستتم المصادقة على محصيات الأصوات من قبل المنظمات الأعضاء في بداية الاجتماع العام بموافقة عامة أو بأغلبية بسيطة . و يمكن لأعضاء الفريق الإجرائي (باستثناء منسقة الفريق الإجرائي) القيام بدور محصية أصوات عند الحاجة . ستساعد محصيات الأصوات ، حسب الضرورة ، في التصويت الإلكتروني ويقدمن تقريرهن إلى رئيسة الاجتماع العام .

7. المقترحات والتعديلات

i. المقترحات المعدة للتصويت

يجب أن تكون المقترحات المعدة للتصويت واضحة من حيث القصد والنتيجة المرجوة منها ، وأن تكون معنيّة بمهمة الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة ومرتبطة بها ، أو بأي قضية يرى مقدم المقترح أنه يجب على الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة إبداء رأي بشأنها . يجب أن تكون المقترحات المعدة للتصويت واضحة وموجزة ، وحيثما أمكن ، تشير إلى طرق اتخاذ الإجراءات المستقبلية .

لا يمكن للمنظمات الأعضاء تقديم مقترح معد للتصويت جديد خلال الاجتماع العام .

ii. التعديلات المقترحة

يمكن للمنظمات الأعضاء أيضًا اقتراح أي تعديلات على المقترحات المعدة للتصويت التي تم تعميمها بالفعل . يجب تقديم هذه التعديلات إلى المجلس العالمي في الموعد النهائي المحدد لتقديمها .

يجب ألا يقدم التعديل المقترح موضوعًا مختلفًا ، ولكن يجب أن يوضح أو يعزز أو يتحدى المقترح المعد للتصويت الأصلي . يمكن رفض التعديل المقترح الذي لا يفي بالمعايير المنصوص عليها ، أو الذي ليس واضحًا بما يكفي في صياغته للتصويت عليه . ويتم اتخاذ هذا القرار من قبل المجلس العالمي أو الفريق الإجرائي نيابةً عن المجلس العالمي . قبل اتخاذ قرار برفض التعديل المقترح ، سيقوم الفريق الإجرائي بإخطار مُقدم التعديل بشأن سبب النظر في الرفض ؛ حتى يُمكن لمُقدم التعديل النظر في إجراء تعديلات على التعديل المقترح . سيتم إبلاغ مقدم التعديل ما إذا تمت الموافقة على التعديل المقترح أم لا . التعديلات المقترحة التي تم تقديمها و لم يتم الموافقة عليها لن يتم تعميمها على المنظمات الأعضاء .

قد يُطلب من مقدم التعديل العمل مع الفريق الإجرائي من أجل:

- إجراء تغييرات على صياغة التعديل ؛ لضمان وضوح الصياغة وضمان وضوح العرض .
 - العمل مع مُقدّم آخر ؛ لوضع أو الاتفاق على مقترح أو تعديل مركب .
- لا يمكن للمنظمات الأعضاء تقديم تعديل مقترح جديد خلال الاجتماع العام .

iii. عرض ومناقشة المقترحات المعدة للتصويت والتعديلات المقترحة

في الاجتماع العام ، سيتم عرض ومناقشة جميع المقترحات المعدة للتصويت والتعديلات المقترحة الواردة والموافق عليها والتي تم تعميمها قبل الاجتماع . ستطلب الرئيسة من إحدى أعضاء المجلس العالمي أو من وفد منظمة عضو تقديم المقترح المعد للتصويت / التعديل المقترح رسميًا . ستطلب الرئيسة من هذه الشخصية أن تُصرّح ما إذا كانت تتحدث بصفتها عضو مجلس عالمي أو مندوبة ، وإذا لزم الأمر ، المنظمة العضو التي تمثلها .

عقب تقديم كل بند ، ستفتح الرئيسة باب المناقشة للآخرين . تُحدد الرئيسة وتعلن متى تنتهي المناقشة . يجوز لكل منظمة عضو التحدث لمدة تصل إلى ثلاث دقائق ويمكنها أن تتحدث مرة واحدة فقط ما لم تقوم الرئيسة بعمل استثناء . يُمكن لمقدم المقترح أيضًا التحدث مرة واحدة أثناء المناقشة ، بالإضافة إلى تقديمه المقترح المعد للتصويت / التعديل المقترح .

قد يكون هناك أكثر من تعديل مقترح على مقترح معد للتصويت . وستقرر الرئيسة ، بالتشاور مع منسقة الفريق الإجرائي ، الترتيب الذي سيتم فيه التصويت على التعديلات ، قبل المقترح المعد للتصويت الرئيسي . وستشرح الرئيسة أو الفريق الإجرائي عواقب التعديل المقترح على المقترح المعد للتصويت المطروح .

إذا لم يتم تمرير التعديل المقترح والموافقة عليه ، فسيتم طرح المقترح المعد للتصويت الأصلي للتصويت . إذا تم إجراء تعديل واحد أو أكثر ، فسيتم دمجها في المقترح الأصلي ، والذي يتم بعد ذلك طرحه للتصويت بصيغته المعدلة .

8. التصويت

سيتم تسجيل قرارات الاجتماع العام في سجل تصويت يتم إرساله إلى المنظمات الأعضاء ويتم إتاحتها على الموقع الإلكتروني للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة في غضون شهر واحد من الاجتماع العام.

إذا تعذر على المندوبة الرئيسية المسجلة حضور الاجتماع العام ، أو لم تتمكن من الإدلاء بصوتها لسبب آخر ، ستقوم المنظمة العضو بتفويض مندوبتها الأخرى للعمل كممثلة لها وللتصويت بدلاً منها . ويجب تقديم إخطار بذلك الأمر إلى منسقة الفريق الإجرائي قبل فتح باب التصويت.

i. التصويت بالوكالة

التصويت بالوكالة غير مسموح به بموجب القواعد الإجرائية الحالية.

ii. الأهلية للتصويت

لكي تكون مؤهلة للتصويت ، يجب أن تكون المنظمة العضو قد دفعت رسوم العضوية السنوية للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة حتى السنة المالية التي تسبق المؤتمر مباشرةً ، ما لم يصرح المجلس العالمي بإعفائها من الرسوم أو تأجيلها . ولا يحق للمنظمات الأعضاء التي تم تعليق عضويتها التصويت.

iii. حقوق التحدث والتصويت

من	التحدث	التصويت
المندوبات	يمكن لهن التحدث عن أي قضية وجميع القضايا ، عندما تُصرّح رئيسة الاجتماع / الجلسة بذلك وفقاً للإجراءات	لكل منظمة عضو صوت واحد
المجلس العالمي	يمكن لهن التحدث عن أي قضية وجميع القضايا ، عندما تُصرّح رئيسة الاجتماع / الجلسة بذلك وفقاً للإجراءات	ليس لهن صوت
الحضور الآخرون (بما في ذلك: موظفي الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة ، وممثلي الدول التي تعمل للحصول على العضوية ، وممثلي المجموعات المدعوة للحضور كضيوف)	قد تتم دعوتهم للتحدث من قبل رئيسة الاجتماع / الجلسة خلال الجلسات	ليس لهم صوت

iv. مسائل متعلقة بالتصويت

كل منظمة عضو حاضرة ومؤهلة للتصويت في الاجتماع العام لها صوت واحد . ومع ذلك ، هناك بعض الأمور التي يمكن فقط للمنظمات الأعضاء كاملة العضوية التصويت عليها . وفيما يلي حقوق التصويت في الاجتماع العام:

التصديق على بنود الأعمال الافتتاحية: <ul style="list-style-type: none">رئيسة الاجتماع العام ونائبتهاأعضاء الفريق الإجرائيمحصيات الأصواتجدول أعمال المؤتمرالقواعد الإجرائية	المنظمات الأعضاء كاملة ومنتسبة العضوية	الموافقة العامة أو الأغلبية البسيطة
الموافقة على: <ul style="list-style-type: none">التغييرات على النظام الأساسي واللوائح الداخليةالسياسة والاستراتيجية والمعاييرسياسة الفترة الثلاثيةقبول وإلغاء العضويةالسياسة/المسائل المالية العامةتحويل الجلسة إلى جلسة مغلقةإحداث تغييرات على المسموح لهم بحضور المؤتمر العالمي	المنظمات الأعضاء كاملة والعضوية فقط	أغلبية 75%
المقترحات والتعديلات الأخرى	المنظمات الأعضاء كاملة ومنتسبة العضوية	أغلبية بسيطة

٧. طرق التصويت

يمكن استخدام طرق التصويت التالية في الاجتماع العام .

الموافقة العامة: عندما لا يكون من المرجح معارضة مقترح معد للتصويت ، تقول الرئيسة ، "إذا لم يكن هناك اعتراض". ويبيد الأعضاء موافقتهم بصمتهم. إذا تم إبداء اعتراض ، فيجوز للرئيسة أن تطلب التصويت بحساب الأصوات.

الاقتراع الإلكتروني: يُستخدم عندما يكون العد الكامل مطلوبًا . تدلي المندوبات الرئيسيات بأصواتهن باستخدام آلية التصويت في تطبيق WAGGGS الإلكتروني . سيتم إحصاء الأصوات من قبل محصيات الأصوات ، وإبلاغ الرئيسة التي ستعلن عدد الأصوات التي تم الحصول عليها لصالح المقترح و ضد المقترح وعدد الممتنعين عن التصويت . في أي تصويت يُطلب فيه من المنظمات الأعضاء التصويت لصالح مقترح ، أو ضد مقترح ، أو الامتناع عن التصويت ، يكون للامتناع نفس تأثير التصويت ضد الاقتراح.

٧.١. التصويت على المقترحات المعدة للتصويت ، والتعديلات المقترحة

قبل إجراء تصويت على المقترحات المعدة للتصويت والتعديلات المقترحة ، ستشرح الرئيسة ما يلي:

- ما هو موضوع التصويت
- من الذي يحق له التصويت
- الترتيب الذي سيتم فيه التصويت على أي تعديلات مقترحة
- الأغلبية المطلوبة وعدد الأصوات اللازمة لتمرير المقترح المعد للتصويت/التعديل المقترح والموافقة عليه
- كيف سيتم التصويت.
- النتيجة في حالة تمرير أو هزيمة المقترح المعد للتصويت أو التعديل.

يتم التصويت على المقترحات المعدة للتصويت بالترتيب الذي تحدده رئيسة الاجتماع العام ، بالتشاور مع منسقة الفريق الإجرائي . في حالة وجود تصويت متعادل ، لا يتم تنفيذ المقترح / التعديل . محصية الأصوات (محصيات الأصوات) لها الكلمة الأخيرة فيما يتعلق بعدد الأصوات المدلى بها أثناء التصويت.

٩. الجلسات المغلقة

جميع بنود جدول الأعمال تكون في جلسات مفتوحة لجميع المشاركين المسجلين في الاجتماع العام . ومع ذلك ، في أي وقت قد يطلب المجلس العالمي أو أي منظمة عضو أن يكون بند معين في جلسة مغلقة ، وسيُسمح له/لها بما يصل إلى ثلاث دقائق لشرح أسباب الطلب . يجب الموافقة على الطلب بنسبة 75٪ من المنظمات الأعضاء كاملة العضوية الحاضرة في الاجتماع العام.

يحق فقط للمندوبات الرئيسيات والمندوبات من المنظمات الأعضاء المؤهلة للتصويت وللمجلس العالمي وموظفي الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة حضور الجلسات المغلقة للاجتماع العام . خلال الجلسة المغلقة ، سيتم تقييد الاتصال بالأخريين خارج هذه المجموعة ، بما في ذلك استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وقناة الجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة على اليوتيوب.

10. وسائل التواصل الاجتماعي

يُسمح باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي خلال الاجتماع العام بما في ذلك جلسات التصويت ، باستثناء الجلسات المغلقة . في حالة وجوب تقييد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لأي سبب من الأسباب ، سيتم إبلاغ المشاركين من قبل الرئيسة.

11. عام

ستأخذ رئيسة الاجتماع العام القرار ، بعد التشاور مع منسقة الفريق الإجرائي ، بشأن أي نقطة غير مشمولة في القواعد الإجرائية.

الامتناع عن التصويت	عندما تعلن منظمة عضو أثناء التصويت ، أنها لا تصوت لصالح أو ضد مقترح ما . ويكون للإمتناع نفس تأثير التصويت "ضد" المقترح .
جدول الأعمال	قائمة رسمية مطبوعة بالمسائل التي سيتم النظر فيها في الاجتماع العام .
تعديل	تغيير في صياغة مقترح معد للتصويت أو تعديل مقترح ، والذي تم تقديمه من قبل الاجتماع العام.
تطبيق إلكتروني	برنامج أو تطبيق حاسوبي تستخدمه عبر الإنترنت أو على الأجهزة المحمولة.
منظمة عضو منتسبة	منظمة وطنية حصلت على العضوية المنتسبة وفقاً للبند 2.9.10 من النظام الأساسي للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة
رئيسة الاجتماع العام (يشار إليها أيضاً باسم "الرئيسة")	الشخصية التي تم تعيينها من قبل المجلس العالمي لرئاسة الاجتماع وللتأكد من تنفيذ أعمال الاجتماع بشكل صحيح .
مندوبة	شخصية تم اختيارها لتمثيل منظمة عضو .
منظمة عضو كاملة	منظمة وطنية حصلت على العضوية الكاملة وفقاً للبند 1.9.10 من النظام الأساسي للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة
العضوية	شخصية تم اختيارها لتمثيل منظمة عضو والتصويت نيابة عنها.
المندوبة الرئيسية	عند كتابتها باللغة الإنجليزية بحرف استهلاكي كبير "M" ، يشير هذا إلى منظمة عضو كاملة أو منتسبة للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة.
منظمة عضو Member	عند كتابتها باللغة الإنجليزية بحرف استهلاكي صغير "m" ، يشير ذلك إلى شخص.
عضو member	
أغلبية	عدد الأصوات المؤيدة المطلوب للموافقة على مقترح معد للتصويت وتنفيذه . الأغلبية البسيطة هي أكثر من نصف قوة التصويت.
مقترح	مقترح تقدمت به منظمة عضو واحدة ، والذي تم تقديمه من قبل الاجتماع العام.
مراقبة	شخصية يتم تعيينها من قبل منظمة عضو لتكون جزءاً من وفدها ، وتعمل لدعم مندوبيها في الاجتماع العام . لا تتمتع المراقبات بحقوق التصويت.
الفريق الإجرائي	الفريق الذي يضمن إدارة الاجتماع وفقاً للقواعد الإجرائية ، والنظام الأساسي للجمعية العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة ولوائحها الداخلية ، وهو نقطة البداية ومنسق أي تغييرات في صياغة المقترحات المعدة للتصويت والتعديلات المقترحة.
منسقة الفريق الإجرائي	تقود الفريق الإجرائي
تعديل مقترح	تغيير مقترح في صياغة مقترح معد للتصويت.
مقترح معد للتصويت	هو مقترح مفتوح للمناقشة من قبل الاجتماع العام الطارئ .
النصاب القانوني	الحد الأدنى لعدد المنظمات الأعضاء المطلوب لجعل إجراءات الاجتماع العام صالحة.
محصية الأصوات	هي مسؤولة عن إحصاء جميع الأصوات التي تدلي بها المنظمات الأعضاء عندما يلزم ذلك ، وتساعد حسب الضرورة ، في التصويت الإلكتروني.
تصويت متعادل	عندما يتم تلقي عدد متساوٍ من الأصوات لصالح وضد مقترح معد للتصويت أو تعديل مقترح.
تصويت	إشارة رسمية لقرار أو اختيار تتخذه منظمة عضو بشأن مقترح
سجل التصويت	سجل مكتوب مدون به جميع المقترحات / التعديلات ومقدمها ، بالإضافة إلى عدد الأصوات المؤيدة والمعارضة والممتنعة عن التصويت.
قوة التصويت	العدد الإجمالي للأصوات التي يمكن الإدلاء بها. يتم تحديده في بداية الاجتماع وتعلنه الرئيسة . وهو يساوي عدد المنظمات الأعضاء المشاركة في الاجتماع القادرة على التصويت على بند معين.

World Bureau
Olave Centre
12c Lyndhurst Road
London
NW3 5PQ
United Kingdom

Charity no.1159255

T: +44 (0)20 7794 1181
F: +44 (0)20 7431 3764

Facebook: [@wagggsworld](#)
Twitter: [@wagggsworld](#)
Instagram: [@wagggsworld](#)



الجمعية العالمية
للمرشدات
وفتيات الكشافة